

مات وترك بيتاً وقفًا على ورثته والبيت مؤجر فهل يقسم بالتساوي أو للذكر مثل حظ الأنثيين؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليك يقول السائل والدي رحمه الله اوقف بيته على ورثته والبيت مؤجر فكيف يقسم الريع هل بالتساوي ام للذكر مثل حظ الانثيين؟ للذكر مثل حظ الانثيين لانه قال على الورثة - 00:00:00 او بالارث والارث للذكر مثل حظ الانثيين. نعم - 00:00:20